الرشدي الحسن
أستاذ باحث في القانون العام
جامعة ابن زهر

الشاوي محمد
أستاذ باحث في القانون العام
جامعة القاضي عياض

المالية العامة

الأسس والممارسات

DAR AL AFAK
COPY

الطبعة الأولى 2025

1. **يصدر الأمر بتنفيذ قانون المالية للسنة**، وهي الحالة العادية، وحينها ينتقل النص من مجرد مشروع إلى قانون، فالملك هو الذي يمنح شهادة ميلاد هذا القانون، وينشر بعد ذلك في الجريدة الرسمية، حيث ينص الفصل 50 من الدستور على أنه: "يصدر الملك الأمر بتنفيذ القانون خلال الثلاثين يوما التالية لإحالته إلى الحكومة بعد تمام الموافقة عليه. ينشر القانون الذي صدر الأمر بتنفيذه، بالجريدة الرسمية للمملكة، خلال أجل أقصاه شهر ابتداء من تاريخ ظهير إصداره".

2. **يطلب قراءة جديدة لمشروع قانون المالية للسنة**، حيث ينص الفصل 95 من الدستور على أن للملك أن يطلب من كلا مجلسي البرلمان أن يقرأ قراءة جديدة كل مشروع أو مقترح قانون. تُطلب القراءة الجديدة بخطاب، ولا يمكن أن ترفض هذه القراءة الجديدة. واستنادا إلى البند الأول من الفقرة الرابعة من الفصل 68 من الدستور فإن البرلمان يعقد جلسات مشتركة بمجلسيه، وعلى وجه الخصوص، في الحالات التالية: افتتاح الملك للدورة التشريعية في الجمعة الثانية من شهر أكتوبر، والاستماع إلى الخطب الملكية الموجهة للبرلمان.

3. **يحيل مشروع قانون المالية للسنة على المحكمة الدستورية** طبقا للفصل 132 من الدستور، حيث يمكن للملك، وكذا لكل من رئيس الحكومة، أو رئيس مجلس النواب، أو رئيس مجلس المستشارين، أو خُمس أعضاء مجلس النواب، أو أربعين عضوا من أعضاء مجلس المستشارين، أن يحيلوا القوانين، قبل إصدار الأمر بتنفيذها، إلى المحكمة الدستورية، لتبت في مطابقتها للدستور. وتبت المحكمة الدستورية في الحالات المنصوص عليها في الفقرتين الثانية والثالثة من هذا الفصل، داخل أجل شهر من تاريخ الإحالة. غير أن هذا الأجل يُخفض في حالة الاستعجال إلى ثمانية أيام، بطلب من الحكومة. وتؤدي الإحالة إلى المحكمة الدستورية في هذه الحالات، إلى وقف سريان أجل إصدار الأمر بالتنفيذ.

الفهرس

مقدمة 1

القسم التمهيدي: أصول المالية العامة 4

القسم الأول: الإيرادات والنفقات العامة 34

الفصل الأول: الإيرادات العامة 35

المبحث الأول: الضريبة 36

المطلب الأول: أركان الضريبة: المفهوم، الخصائص، الشرعية، والمبادئ الحاكمة 36

الفقرة الأولى: تعريف الضريبة 36

الفقرة الثانية: خصائص الضريبة 37

الفقرة الثالثة: الأساس القانوني للضريبة 39

الفقرة الرابعة: مبادئ الضريبة 43

المطلب الثاني: وظائف الضريبة، ومعايير تقسيمها، وإطارها التنظيمي 45

الفقرة الأولى: وظائف الضريبة 46

الفقرة الثانية: تصنيف الضرائب 49

الفقرة الثالثة: تنظيم الضريبة 54

المبحث الثاني: القروض العامة 64

الفقرة الأولى: القرض العام، الماهية والطبيعة 66

الفقرة الثانية: القروض العامة، الأنواع والأشكال 71

الفقرة الثالثة: شكليات إصدار القروض العامة 77

الفصل الثاني: النفقات العامة 85

المبحث الأول: ماهية النفقات العامة وتطور دورها وتصنيفاتها في الفكر المالي 87

DAR AL AFAK
COPY

الفقرة الأولى : النفقات العامة : الماهية والعناصر 88
الفقرة الثانية : النفقات العامة : من الحياد التقليدي إلى الفاعلية الحديثة 94
الفقرة الثالثة : النفقات العامة : التقسيمات والأنواع 97
المبحث الثاني : الأشكال التطبيقية للنفقات العامة والمقاربات المنهجية لتقديرها 103
الفقرة الأولى : أشكال وصور النفقات العمومية 104
الفقرة الثانية : طرق وأساليب تقدير النفقات العامة 108
القسم الثاني : الميزانية 116
الفصل الأول : الإطار النظري للميزانية ومبادئها 117
المبحث الأول : مفهوم الميزانية 117
المطلب الأول : الميزانية، النشأة والتطور وضبط المفهوم 118
الفقرة الأولى : نشأة وتطور الميزانية 118
الفقرة الثانية : مفهوم الميزانية 122
المطلب الثاني : خصائص الميزانية وطبيعتها القانونية 124
الفقرة الأولى : خصائص الميزانية 124
الفقرة الثانية : الطبيعة القانونية للميزانية 126
المطلب الثالث : تمييز الميزانية عما يشابهها وبنيتها 128
الفقرة الأولى : فصل الميزانية عما يشابهها 128
الفقرة الثانية : بنية الميزانية 134
المبحث الثاني : المبادئ المؤطرة للميزانية 148
المطلب الأول : المبادئ التقليدية للميزانية 149
الفقرة الأولى : مبدأ السنوية 149
الفقرة الثانية : مبدأ الوحدة 158

الفقرة الثالثة : مبدأ العمومية أو الشمولية 161
الفقرة الرابعة : مبدأ تخصيص الاعتمادات 163
الفقرة الخامسة : مبدأ التوازن 166
المطلب الثاني : المبادئ الحديثة المؤطرة للميزانية 168
الفقرة الأولى : مبدأ التدبير الجيد للمالية العامة 168
الفقرة الثانية : مبدأ الشفافية المالية 171
الفقرة الثالثة : مبدأ المالية المتعددة السنوات 175
الفقرة الرابعة : مبدأ الصدقية 176
الفقرة الخامسة : مبدأ ربط المسؤولية بالمحاسبة 177
الفصل الثاني : الميزانية : من الإعداد الحكومي إلى الإقرار البرلماني 179
المبحث الأول : تحضير واعداد قانون الميزانية (قانون المالية للسنة) 185
المطلب الأول : المتدخلون في مرحلة تحضير وإعداد قانون المالية للسنة 187
الفقرة الأولى : الدور المحوري للوزير المكلف بالمالية 187
الفقرة الثانية : الدور التوجيهي للملك 192
الفقرة الثالثة : الدور التحكيمي لرئيس الحكومة 193
الفقرة الرابعة : الدور الاقتراحي لباقي القطاعات الوزارية والمؤسسات 193
الفقرة الخامسة : الدور الاستشاري للبرلمان 194
المطلب الثاني : مسطرة تحضير وإعداد مشروع قانون المالية للسنة 195
الفقرة الأولى : البرمجة الميزانياتية لثلاث سنوات 196
الفقرة الثانية : إعداد مشروع قانون المالية للسنة 207
المبحث الثاني : المناقشة والتصويت 211
المطلب الأول : المتدخلون في مرحلة المناقشة والتصويت 211

DAR AL AFAK
COPY

الفقرة الأولى : مجلس النواب 212
الفقرة الثانية : مجلس المستشارين 213
المطلب الثاني : مراحل المصادقة على مشروع قانون المالية للسنة..... 214
الفقرة الأولى : مصادقة مجلس النواب على مشروع قانون المالية للسنة 216
الفقرة الثانية : مصادقة مجلس المستشارين على مشروع قانون المالية للسنة..... 222
الفقرة الثالثة : البت النهائي في مشروع قانون المالية للسنة من طرف مجلس النواب 222
الفقرة الثالثة : اختصاصات الملك بعد المصادقة البرلمانية على مشروع قانون المالية للسنة.... 223
الفهرس..... **225**

DAR AL AFAK
COPY

DAR AL AFAK
COPY

مطبعة SO-ME PRINT

65 درهم